

يعني لا يشتط الاشتقاق ولو وجد الايضاح المذكور في الجامد
بحاز كذا بسا طيب منه رطبا فانها حالان من فاعل اطيب
مع جودهما والعامل في رطبا الطيب بالاتفاق وفي بسا ايضا
في الصبر كما اسم الاشارة اذ قد يقع الاشارة حال الترتيب
فيفسد المعنى فاطيب باعتبار اصل الطيب عامل في رطبا
وباعتبار زياده الطيب في بسا كما قيل هذا اذا طيب
بسا على طيب رطبا وتقدم معولا التفضيل مع ضعفه في
العامل ان اذا تعلق بشي واحد حالان باعتبار ان يلزم
ان يكون كل منهما متعلقه فالسبب متعلقه بالمفضل وهو هذا
باعتبار اضمحان في اطيب والمضرب بالنسبة الى المظهر كالعدم
فان قيل المظهر مقامه فوجب ان يليه والرتبية تعلقت
بالمفضل عليه وهو ضمير من فوجبه ان يليه ويقع الحال
مصدرا سماعا ذاسماع او وقوع سماع كما ثبته ركضا
اي ساكتا ولا يجوز ان يقال لنتية ضحاك مثله لعدم السماع
ولا تتقدم الحال العامل المعقوب وزا الحال المحرور ينصها
اذا كانت شيئا من الاشياء الالوتها كانت ظورا ولكن لو كانت لظا
والجبرر داخل في الطرف وهذه العبارة لا تقع عن خلد لما اولا
فلان ان الفاعل الاشتقاق متعلق بها معا فيلزم جواز تقدم الحال
الطرف على الجبرر ولم يذهب اليه احد وانما ذهب البعض
الى جواز تقدمها مطلقا على الجبرر بحرف الجبرر حرفا الى
الحال بالنسبة الى الاول والى صاحب بالنسبة الى الثاني فيكون مختار
المصير بهما البعض المذكور سهو فالاشتقاق من صفات المادة
مخفة ان لا ينصل بينهما واما ثانيا فان ان اراد بالمعنى وبكل
جامد

جامد ضمن المشتق كما سمر الاشارة وغيره يلزم تقدم الحال
الطرف على الجامد المذكور وهو خلافا للاجماع وانما الحال في
تقدم الحال مطلقا على العامل الطرف منه سيبويه مطلقا
وجوزوا الاغتشاش شرط تقدم المتبدل على الحال في غير ما ياتي
الدار والحال الطرف على العامل مثله جزي و ابن الدرهان وتقدم
الحال جوازا اذا ما امر صاحب المرفوع والمنصوب بقرينة بن الجوزي
واضاف ذا الى الضير وتقدم وحكم بشذوذ ما وقع وهو اي
في الحال الفاعل او المفعول به او كل منهما لفظا او معنوي ويفرق في
الحال غالبا في غالب الازمان والحال او تعرف غالبا كما انه
محكوم عليه في المعنى فالنوعين اصل فيه ويجب تقدم الحال على
صاحب لو كان نكرة صرقة ليدل بانسب العطف في ذلك الحال
المنصوب ثم قدمت في سائر المواضع على البناء فان خصصت
بوصف او غلبت لزم تقدمه عليه لقربها من المعنى وتكون
الحال جملة خبرية كما استثنيت لزم بمنزلة الجاعل صاحب والاشياء
غيره ثابتة في نفسه كقيل في ثبوت بقدرها ولما كانت
الجملة مستقلة في الافادة لا تقتصر على نشاطا بغيره لزم وجود راط
وهو الضير او الواو مع الضير وعدة وضعف وقوع الجملة حال مع الضير
وحده لو كانت السمية او الواو او كليهما كسوا مقتضى التثبت لا بد
من تقدمه مع فاعله لكونه استثناء عن الجملة فانه امر المضارع المبتدئ
يقع حاله بالضمير وحده كما يجوز دخول الالف عليه لثبوتها
الفاعل المشفوع عن الزا و لزم المناصير المبتدئ الواو حال قد
فان على لزم وقد يفقد قد وفي بعض المواضع والاداء او في استلزام
الغاي في زياده وحذفه والذم ان الفاعل اذا وقع قبله عليه